

رواية موسى بن محمد عن الملقوب الوليد بن محمد عن الزهري عن سالم بن
ابن عمير عن الخطاب قال كثر غريب لم يجتبا بالوليد ولا موسى وتفتبه في
 التنبؤ فقال بل مما كنت وكان النبي وقال النبي قال في الحديث قلت بل موسى لكتاب النبي
 به وموسى منظر الحديث انتهى قال في الحديث قلت بل موسى لكتاب النبي
 وقال ابن ابي حاتم عن ابيه هذا حديث منكر وقال في عهد منكر الحديث ورواه
 الدارقطني باللفظ المذكور عن ابن عمر فتعقبه العراقي في مختصره بان فيه
 الوليد بن محمد الموقري قال عبد الحق ضعيف عندهم وعنه موسى بن محمد
 ابن عطاء البلقاوي في المصاحفي كذاب وقال ابو حاتم كان يكذب ويأتي
 بالباطيل وقال ابو زرعة كان يكذب وقال موسى بن سهل الرضائي ثم ساء بالله
 انه كان يكذب وقال ابن حجر الوليد وموسى لهما غير واحد لكن موسى هو الذي
كان يباغض بالاعلم بالسرايين والميم بينهما ما عاينته و هو صاه قلابس
 بالاعلم له عليه سوا وجد فعلم الكافي خلقه ام لا و بهذا الخذا الشافعي اذ
 لا منقذ من العين الخلق وما يصل اليه يصل من الماسر بما لوشرب الذماع
 الدهن فوجد طهره فانه لا يظن انفاقا وقال ابن العربي غير نافذة في الجوف
 بخلاف الاذن ذكره الاطباء وقال مالك واحد به فان وجد طهره بالخلق اظلم
 وفيه ان الاعمال غير مضطروهم وذهب الشافعي **طب هو** كلامه من
 رواية حيان بن يحيى بن محمد بن عبد الله بن ابي رافع عن ابيه عن جده **ابي**
رافع قال النبي محمد عن قوب قال الذهبي وقد احب النبي وقال ابن ابي
 كاسم عن ابيه حديث منكر وقال في عهد منكر الحديث وكذا قال في عهد
 العراقي قال ابن معين ليس محمد بن ابي رافع ولا ابن ابي رافع في عهد والله كليم
 له واورده في الميزان في ترجمة محمد هذا ونقل تضعيفه عن محمد بن ابي
 حاتم ومثل الحديث جيد وقال في التتبع في سنده مقال وفي نسخة له ابيه سند ضعيف
كان يتبعه بالعلمة بالاعلم وينفرد انه يعلو البصر ويثبت الشعر ويقتل
 حرارة العين ويقتل الكحل من السرير في تخاوي العين وطبعا يما ويظهر
 تباينه في المتصود من السنن **ويحتمل كبره** ويحتمل كبره **المد وكل حنة** سره
 فان مرض له ما يوجب شربه اثناء السنة شربه ايضا فشيء من سنة صفة
 كان لغيره على خلاف ما يعرض في اثارها ولم اقف على تعيين الشهر الذي كان
 يشربه فيه في حديثه ولا في **عائشة** وقال انه منكر وقال الخياط
 العراقي في سنده بن محمد كذبه احد واين معنى النهي
كان يكثر القناع ايا انتاد القناع وهو بلبس القناع او سعة من المنفعة والمادة
 ههنا تعظيمة الارس والكر الوجه برد او غيره لعمود او صر وسبب اكاره له

انه قد علمه من اللسان ربه ما لم يجعل ليشتر قبله ولا بعده وما زاد
 عند الله علم الا زاد من الله حيا كما عده على قدر علمه بربه قاله
 ذلك ابي ستر منيع الحيا ومجمله وهو العيون والمخل ومما من الارس ولبيا
 من عمل الروح وسلطات الروح في الارس فهو بينه وبين جميع ابدن
 فاهل اليقين قد ابصروا يقينهم ان الله برام فصارت جميع الامور لهم
 معاينة فهم بعيدون رايهم كما هم برونه وكما شاهد واعظمته وحننه
 ازاد واحسا فاطر نور وسهم وجلا وتنعوها تخلا وانت بعد اذ سمعت
 هذه التقرير لكشف لك ان من اراد هذا بالقتناء فخذ تلقى على
 الارس لتقر العارضة من محمود نس ليد رجول العبي بل في البحر وهو
 في عبادة الخلمات في كتاب **الشمائل النبوية** **كلامه عن النبي** بالاد
كان يكثر القناع قال المؤلف يعين بنظير بن بيشير **وهو يرد من رايه**
ويشرح حديثه فاهر صليح المصنف ان ذاهوا ليدريه بنفاهم والاربع لاقه
 بل يقينه عن محمد بن ابيهم في الشعب بالمجاهة لفظه ولانه سقط من قلم
 المصنف وفي رواية بدل قوله ويشرح حديثه وهو عطف على دهن ولا ينافيه
 عافي ابي داود من النبي عن التسريح كل يوم لانه لا يكثر من الاكثر التسريح
 كل يوم بل الاكثر قد يمدد على الشئ الذي يفعل بحسب الحاجة ذكره
 الوليد العراقي ولم يرد ان كان يقول بعد شرحه ما شيا ذكره المؤلف قال ابن
 القيم الدهن يسد مسام المردن ويمنع ما تتحل منه والدهن في الهلابة المارة
 كالخبي زمن الكد اسباب حفظ الصحة واصلاح البدن وهو كالمغزور لم **هيب**
 وكذا الذهبي في الشمائل **كلامه عن سهل بن سعد** قال لما نظر العراقي
 وسنده ضعيف
كان يكثر الذكر **ويقل المغرور** اب لاباغوا صلا قال ابن الاثير المغرور يستعمل
 في نقل العلم المنيح ويجوز ان يريد بالغرور المنزل والعبادة ابي انكبات ممته
 ولا النبي **ويطيل الصلاة** **ويقتصر الخصلة** ويقول ان ذلك من فقه الرجل
وكان لا يانف ولا يستل ان يمشي مع الارملة والمسكين والعبد
حين يفتحي له حاجته قريب مجازا وبعد روي البخاري ان كانت الامة
 لا تتخذ نبيه فتنطلق به حيث شاءت وحيث فتنطلق به في حاجته
 وزوي مسلم والترمذي عن انس انه جات امرأة اليه صلى الله عليه
 وسلم فقالت ان ليك حاجة فقال اجلسي في ابي طريخ المدينة شيت
 جعل اليك حتى اقبض حاجتك ويهد برؤ الناس وقرنيه منهم ليصل والخلق
 فقه ويسر شدة باقواله وافعاله وصبره على تحمل المنفاق لاجل غيره وغير ذلك